

المتتبع لحركة التجارة اليوم وخاصة منها الدولية و التي أصبحت تحتل مكانة هامة في العلاقات الدولية، هو كثرة المنازعات الناتجة عن تطورها واتساع مجالاتها ونشاطاتها الاقتصادي، وكما نعلم أن من مميزات ومتطلبات هذه الأخيرة هي السرعة في المعاملات التجارية مما أدى إلى ضرورة إيجاد حلول لتطويق هذه المنازعات وحلها بشكل مر وسريع.

ظهرت عدة وسائل لحسم هذه الخلافات القائمة نتيجة التطورات وارتفاع حجم القعود التجارية الدولية، ومن بين هذه الوسائل التحكيم والذي يعد نظاما قديما حديثا وأصبح من أهم الظواهر القانونية الحالية، فهو يعد لغة العصر الحديث، حيث يشغل مكانا بارزا وهاما على مستوى الأنظمة القانونية المقارنة، وعلى المستوى الدولي، لهذا هو يعتبر من ضرورات و مستلزمات التجارة الدولية.

ومن منطلق ما سبق ذكره فإن التحكيم التجاري الدولي يعتبر الوسيلة الأفضل لاعتبارات قانونية وعملية ومادية، ولكثرة مميزاته وفوائده التي يقدمها في مجال العلاقات الدولية، وبين أطراف العقد، أهمها السرعة في الفصل والسرية في التعامل وكذا توفير الجهد والوقت وهذا ما أدى بالأطراف إلى اللجوء إلى التحكيم و اعتباره كمرجع أساسي لحل خلافاتهم التجارية الدولية، و كذلك يعبر عن رغبة الأطراف في التحرر من قوانين الدولة و قيودها، واللجوء للفصل في نزاعاتهم طبقا لقواعد قانونية أخرى، ورغبتهم أيضا في تفادي البطء الذي تعرفه المحاكم العادية و شكليات التقاضي فيها، بالإضافة إلى الحرية التي يتمتع بها الأطراف في تعيين هيئة التحكيم، وتحديد القانون الواجب التطبيق على موضوع النزاع والإجراءات المتبعة في ذلك، كل هذا جعل منه أداة مبتغاة لتنشيط التجارة الدولية.

وهذا ما أدى إلى خلق اتجاهها قويا في مختلف دول العالم يدفعها إلى تعديل قوانينها بصور تتماشى وهذا النظام الفكري القانوني والاقتصادي الحديث على المستوى العالمي، مما دفع بالجزائر إلى سن تشريعا يتعلق بالتحكيم الدولي بعد الموقف الراض له، وذلك بموجب مرسوم تشريعي الصادر بتاريخ 1993/04/25 معدل و متمم لقانون الإجراءات المدنية المؤرخ في جوان 1966

حكم التحكيم المنهي للخصومة، بالإضافة إلى توضيح كيفية تنازع القوانين الواجبة الأعمال على النزاع، وأخيراً معرفة أهم التشريعات الدولية التي عالجت ونظمت التحكيم التجاري الدولي، و الخروج بالنتائج والتوصيات اللازمة بشأن تحديد قواعد قانونية واضحة المعالم تعالج الجوانب العملية لهذا النظام الذي أصبح أمراً واقعاً يفرض على التشريعات تنظيم جميع جوانبه، ليكون وسيلة ناجحة جديدة ومتجددة لمواكبة التطور الحاصل على صعيد العلاقات التجارية الدولية وفي حال عدم وجود مثل هذه القواعد حتى لا يصبح، التحكيم الذي أقرته التشريعات كآلية لفض النزاعات نزاع بحد ذاته.

الدراسات السابقة

تم الاعتماد في هذه الدراسة على العديد من المصادر والمراجع ذات الصلة بموضوع البحث، والمتمثلة في الكتب والقوانين، الأطروحات الجامعية، والأبحاث المنشورة على المواقع الإلكترونية، وذلك كله وفق ما تحتويه قائمة المصادر و المراجع لكن هذه المصادر لم تتناول موضوع الرسالة بشكل مباشر، وإنما تمت الإشارة إلى ذلك في إطار الحديث عن التحكيم التجاري الدولي.

ومن هذا المنطلق ستم الإشارة إلى بعض المراجع التي تم الإطلاع عليها وفق الآتي:

- 1- دراسة محمد كولا: تطور التحكيم التجاري الدولي في الجزائر، منشورات بغداد، 2008.
- 2- دراسة إبراهيم رضوان الجغبير: بطلان حكم المحكم، دار الثقافة للنشر والتوزيع، الأردن، 2009.
- 3- دراسة أحمد أو الوفاء: التحكيم الاختياري والإجباري، الطبعة الخامسة، منشأة المعارف، الإسكندرية، 1987.
- 4- دراسة أمال أحمد الفزايري : دور قضاء الدولة في تحقيق فاعلية التحكيم، منشأة المعارف، الإسكندرية، 1993.
- 5- دراسة منير عبد المجيد: الأسس العامة للتحكيم الدولي و الداخلي، في القانون الخاص، في ضوء الفقه، و قضاء التحكيم، مطابع الشرطة، القاهرة، 2005.

من أجل الإحاطة بجوانب الموضوع و تحليل الإشكالية المطروحة، اقتضت طبيعة موضوع البحث أن يتم تناوله في مقدمة، مدخل تمهيدي، وفصلين، ثم خاتمة على النحو التالي: